

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ٧ لسنة ١٩٨٧

بشأن الموافقة على اتفاق قرض ( مشروع تنمية الصادرات الصناعية ) رقم ٢٤٥٩

بين جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والخطابات الملحقه به

والموقعين بتاريخ ١٩٨٦/٤/٤

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

بعد الإطلاع على المادة (١٤٧) ، والفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر القانون الآتى :

(المادة الاولى )

وروفق على اتفاق قرض ( مشروع تنمية الصادرات الصناعية ) رقم ٢٤٥٩

بين جمهورية مصر العربية والبنك الدولي للإنشاء والتعمير والخطابات

الملحقه به والموقعين بتاريخ ١٩٨٦/٤/٤

(المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون ، ويعمل به

من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢١ شعبان سنة ١٤٠٧ هـ .

(الموافق ١٩ أبريل سنة ١٩٨٧ م) .

حسينى مبارك